

الكويت في : 21 ابريل 2020
إشارة رقم : ص.ع / — / ان ص/19

السادة / شركة بورصة الكويت المحترمين

تحية طيبة وبعد ،،،

الموضوع : موافقة هيئة أسواق المال للشركة بشراء أو بيع
في حدود ما لا يتجاوز 10 % من أسهمها

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، وعملاً بأحكام الفصل الرابع من كتاب الإفصاح والشفافية من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (7) لسنة 2010 وتعديلاته الصادرة عن هيئة أسواق المال بخصوص الإفصاح عن المعلومات الجوهرية.

نود الإفادة بأن السادة / هيئة أسواق المال قد وافقت بموجب كتابهم المؤرخ 20 أبريل 2020 بناءً على طلب شركة التمدين الاستثمارية بالسماح لها بشراء أو بيع في حدود ما لا يتجاوز 10% من أسهمها لمدة ستة أشهر من تاريخ منح الموافقة. مرفق لكم طيه نموذج الإفصاح عن المعلومات الجوهرية ونسخة من موافقة هيئة أسواق المال.

وتفضلوا بقبول فائق التحية ،،،


محمد مصطفى المرزوق
الرئيس التنفيذي

تمدين 2
TAMDEEN
INVESTMENT

المرفقات:

- نموذج الإفصاح.
- نسخة من كتاب هيئة أسواق المال بالموافقة.

ملحق رقم (11)

نموذج الإفصاح عن المعلومات الجوهرية

الإفصاح عن الموافقة على شراء أو بيع في حدود ما لا يتجاوز 10% من أسهم الشركة	
التاريخ	21 ابريل 2020
اسم الشركة المدرجة	شركة التمدين الاستثمارية
المعلومة الجوهرية	وافقت السادة / هيئة أسواق المال بموجب كتابها المؤرخ 20 ابريل 2020 لشركة التمدين الاستثمارية بشراء أو بيع في حدود ما لا يتجاوز 10% من أسهمها وذلك لمدة ستة أشهر من تاريخ منح الموافقة.
أثر المعلومة الجوهرية على المركز المالي للشركة	لا يوجد أثر مادي على المركز المالي للشركة.

	
هيئة أسواق المال مصادره خارجي KUWAIT	هيئة أسواق المال Capital Markets Authority
	تاريخ المراسلة 20/04/2020
رقم المراسلة CMA 040309-00732-2020	رقم المراسلة

السادة / شركة التمدين الاستثمارية (ش.م.ك) عامة المحترمين

تحية طيبة وبعد،

الموضوع: الموافقة على تجديد حق شراء أو بيع أسهم الشركة (الخزينة)

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، وإلى طلبكم المؤرخ 2020/04/14، وإلى كتابكم المؤرخ 2020/04/14، تحيطكم هيئة أسواق المال علماً بموافقتها والسماح لشركتكم بشراء أو بيع ما لا يتجاوز 10% من أسهمها وذلك لمدة ستة أشهر من تاريخ منح الموافقة، مع مراعاة ألا يتجاوز مبلغ الشراء مبلغ مصادر التمويل المتاحة، وذلك وفقاً لمواد القانون رقم 7 لسنة 2010 ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

ويتعين على الشركة الالتزام بتعليمات المادة (14-11) من الكتاب الحادي عشر (التعامل في الأوراق المالية) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 وتعديلاتها، والمتعلقة بالتقرير ربع السنوي بشأن العمليات التي تمت على أسهمها للفترة المقدم عنها التقرير.

مع أطيب التمنيات،،،



مبارك عبد الله الرفاعي
مدير إدارة تمويل وحوكمة الشركات



نسخة إلى:

- وزارة التجارة والصناعة
- شركة بورصة الكويت للأوراق المالية

CMA Data Classification: Confidential

cma.gov.kw